

Date ٢٠٢٤/١١/١١

التاريخ ٩٤٤٦/٥/٩

## دليل السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية

### مقدمة:

### الهدف من الوثيقة:

إن هذا الدليل يبين السياسات والإجراءات التي تحكم الأنشطة الموكلة للإدارة المالية في الجمعية، والفرض من هذه السياسات والإجراءات ما يلي:

- وضع معايير رقابية مناسبة لكافة الأنشطة المالية للإدارة المالية.

- تحديد السياسات والإجراءات المالية للجمعية بشكل واضح بما فيها الميزانيات والتقارير الإدارية بكفاءة وفعالية وذلك لاستخدامها في إدارة وتنظيم الجمعية بكافة أنشطتها ووظائفها.

- تأمين وتوفير دليل مرجع محدث لكافة موظفي الإدارة المالية في الجمعية.

- ضمان الانسجام والتواافق عند تطبيق السياسات والإجراءات على نطاق وظائف ومهام الإدارة المالية داخل الجمعية.

- ضمان استمرارية وظائف ومهام الإدارة المالية للحول دون انقطاع عمليات الجمعية.

### مسؤولية حفظ وتطبيق هذه اللائحة:

- إن مهمة حفظ السياسات والإجراءات الموجودة في هذه اللائحة تقع على عاتق المراجع الداخلي أو من تحوله الإدارة بذلك.

- مراجعة دليل السياسات والإجراءات سنويًا أو في مدة أقل من ذلك حسب الحاجة، لمراعاة تغيرات العمل الرئيسية داخل الجمعية.

- أي تغيير في إجراءات الأعمال يجب اعتماده من قبل الإدارة التنفيذية وذلك بعد أن يوصي به مدير الإدارة المالية في الجمعية.

- أي تغيير في السياسات المدرجة في هذا الدليل يجب أن يقدم للمدير التنفيذي لأخذ الموافقة ومن ثم تقديمها لمجلس الإدارة للاعتماد.

- إن من مهام المراجع الداخلي إيصال وتوضيح هذه السياسات والإجراءات للموظفين بالإضافة إلى التوصية بالتعديلات المدير التنفيذي عند الضرورة.

- تقديم طلب تغيير الإجراءات والتوصي عليه من قبل مدير الإدارة المالية قبل أن يقدم للاعتماد من قبل المدير التنفيذي أو من ينوب عنه في الجمعية.

- إن من مسؤولية الموظف المعنى بهم معاني ومقاصد هذه السياسات والإجراءات، أما إذا كانت هناك أي أسئلة أو استفسارات تتعلق بالسياسات أو

- الإجراءات أو قدرته على الاستجابة بفعالية لمتطلبات هذه الإجراءات، فالمطلوب من الموظف تقديم هذه الاستفسارات لمدير الإدارة فوراً.

- إن الغرض الأساسي من هذه الإجراءات ليس تقييد فعالية العاملين في الإدارة المالية، بل لتقديم أساس لوعي وفهم سليم ومتناصر لجميع

- الجوانب المرتبطة بهذه الوظائف حتى وإن تغير الأفراد العاملين فيها.

### أمن وحماية المستندات:

يجب الاحتفاظ بجميع المستندات في مكان آمن وبطريقة سلية ومنها المستندات والوثائق الآتية:

- الحسابات السنوية وتقارير المراجعة.

- جميع الاتفاقيات المبرمة مع الجمعية

- عقود التوظيف.

- عقود التأجير.

- سنادات الملكية.

- المراسلات مع البنوك، الجهات المانحة المكاتب الاستشارية وغيرهم.

- أي مستندات أخرى ذات أهمية مالية أو قانونية.

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra

Under the Ministry of Human Resources and Social Development

Registered With the Licensing number 4252

at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)

في المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٠٢٤/١١/١١

التاريخ ٢٠٢٤/١٠/٩

## الفصل الأول: الأحكام والقواعد العامة:

### مادة (١) الهدف من الدليل:

تهدف هذه اللائحة إلى بيان القواعد الأساسية للنظام المالي والمحاسبي والذي يراعى اتباعه من قبل كافة العاملين في الجمعية عند القيام بجميع الأنشطة المالية، كما تهدف إلى المحافظة على أموال وممتلكات الجمعية وتنظيم قواعد الصرف والتحصيل وقواعد المراقبة والضبط الداخلي وسلامة الحسابات المالية.

### مادة (٢) تعريفات عامة:

يكون للتغييرات التالية المستخدمة ضمن هذه اللائحة المعانى المبينة بجانبها ما لم يقتضى السياق خلاف ذلك:

جمعية التنمية الأهلية بشقراء	الجمعية
مجلس إدارة الجمعية	مجلس الإدارة
المسؤول عن كافة الأعمال المالية والمحاسبية لدى الجمعية	مدير الإدارة المالية
الشخص المسؤول عن مدى التزام الجمعية بكافة الإجراءات الإدارية والمالية محل التنفيذ	المراجع الداخلي

### مادة (٣) اعتماد اللائحة:

تعتمد هذه اللائحة من قبل مجلس الإدارة، وذلك بعد مناقشتها والموافقة عليها من قبل المدير التنفيذي والمراجع الداخلي ومدير الإدارة المالية، ولا يجوز تعديل أو تغيير أي مادة أو فقرة فيها إلا بموجب قرار صادر عن مجلس الإدارة أو من تفويضه بذلك، وفي حالة صدور أي تعديلات ينبغي تعميمها على كل من يهمه الأمر قبل بدء سريانها بوقت مناسب.

### مادة (٤) تطبيق اللائحة:

كل ما لم يرد به نص في هذه اللائحة يعتبر من صلاحيات مجلس الإدارة أو من تفويضه، وبما لا يتعارض مع الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية. حيثما يقع الشك في نص أو تفسير أي من أحكام هذه اللائحة، فإن قرار الفصل فيه في يد المسؤول المالي يستمر العمل بالقرارات والتعميمات المالية المعمول بها حالياً بما لا يتعارض مع أحكام ونصوص هذه اللائحة وبلغ اعتمادها كل ما يتعارض معها.

### مادة (٥) رقابة تطبيق اللائحة:

المراجع الداخلي في الجمعية هو المسؤول عن مراقبة تطبيق هذه اللائحة والالتزام بها. وعليه إخطار المدير التنفيذي ومدير الإدارة المالية عن أي مخالفات للعمل معالجتها فوراً واتخاذ الإجراءات اللازمة والكافحة بذلك، وإبلاغ رئيس مجلس الإدارة بالأمور ذات الأهمية إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

### مادة (٦) صلاحية التوقيع عن الجمعية:

١. إن من يملك حق التوقيع عن الجمعية هو من يخوله مجلس الإدارة حسب لائحة الصلاحيات المعروفة بها في الجمعية.
٢. يحدد مجلس الإدارة الصلاحيات المالية وفقاً لائحة الصلاحيات المالية والإدارية وكما يقر نظام التوقيع عن الجمعية على أن يتضمن ذلك ما يلي:
  - ٠. حدود عمليات الصرف المالي
  - ٠. نماذج التوقيعات المعتمدة مع بيانات تواريخ سريانها.

### مادة (٧) الأسس المحاسبية:

١. تقيد حسابات الجمعية بمبدأ القيد المزدوج ووفقاً للأسس والمبادئ المحاسبية المعروفة لها والمعمول بها دولياً.
٢. يتم إعداد الحسابات وفقاً للأسس والمفاهيم العامة الآتية:
  - ٠. تسجيل الأصول بموجب سيداً التكلفة التاريخية.
  - ٠. تسجيل الإيرادات والمصاريف على أساس الاستحقاق.

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra

Under the Ministry of Human Resources and Social Development

Registered With the Licensing number 4252

at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)

في المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٠٢٤/١١/٢٢

التاريخ ١٤٤٦/٥/٩

- . الجمعية قائمة على فرض الاستمرارية.
- . العمل بمبدأ الافصاح الكامل للقوائم المالية.
- . إن على الجمعية الاحتفاظ بسجلات محاسبية مستقلة.
- . يجب الاحتفاظ بالنظام المحاسبي والقوائم المالية وجميع العمليات المحاسبية بطريقة تتيح لأي طرف له علاقة بالرجوع والاطلاع عليها في أي وقت مناسب.
- . أرشفة الفواتير والسجلات ومحاضر الاجتماعات والقرارات على أساس علمي وبطريقة منتظمة

## مادة (٨) إعداد التقارير المحاسبية:

١. يتم إعداد التقارير على أساس (ربع سنوي - سنوي)، بحيث تشمل جميع الاستحقاقات الضرورية بالإفصاح بصورة واضحة ودقيقة عن الوضع المالي ونتائج الأنشطة المتعلقة بالجمعية.
٢. يتم إعداد التقارير المالية لكافة أنشطة الجمعية بعد الانتهاء من إصدار القوائم المالية ويتم تقديمها للإدارة العليا، والمجلس الإداري إن دعت الحاجة إلى ذلك.

## مادة (٩) تسوية الحسابات الشهرية:

تسوية الحسابات الآتية على أساس ربع سنوي:

- . النقد في البنك.
- . الدعم المدينة.
- . الدعم الدائنة.
- . المبالغ المدفوعة مقدماً.
- . السلف.
- . تقارير اللجان.
- . سجل الأصول الثابتة.

## مادة (١٠) سياسات التعامل مع الحسابات البنكية:

يجب اتباع السياسات التالية عند القيام بأى عمل يتعلق بالحسابات البنكية.

١. فتح جميع الحسابات البنكية باسم الجمعية.
٢. توقيع كافة الشيكات الصادرة من قبل المسئول والمفوض بتوقيع حسب لائحة الصالحيات المالية والإدارية المعتمدة في الجمعية.
٣. إجراء عمليات تسوية كافة الحسابات البنكية على أساس سنوي.
٤. حل كافة المسائل العالقة والتي تظهر في عمليات التسوية والتحري عنها مباشرة حين ظهورها.
٥. اعتماد كافة التحويلات البنكية التي تخص الجمعية.
٦. اعتماد إغلاق أي حساب وفقاً للإجراءات المتبعة.

## مادة (١١) فتح حساب بنكي:

فتح الحساب البنكي للجمعية يتم حسب الإجراءات الآتية:

١. تعبئة نموذج فتح حساب بنكي جديد من قبل مدير الإدارة المالية موضحاً أسباب فتحه والتفاصيل ذات العلاقة ومن ثم اعتماده من قبل المدير التنفيذي.
٢. يتم فتح الحساب البنكي بموافقة واعتماد المجلس في حضر الاجتماع.
٣. بعد اعتماد النموذج يتم إرجاعه للمدير الإداري المالي والذى يقوم بترتيب إجراءات فتح الحساب البنكي الجديد.

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra  
Under the Ministry of Human Resources and Social Development  
Registered With the Licensing number 4252  
at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء  
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)  
في المركز الوطني للتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٤-٠٤-٢٠٢٢

التاريخ ١٤٤٦/٥/٩

٤. بمجرد فتح الحساب الجديد يقوم مدير الادارة المالية بفتح حساب رئيسي جديد في دليل الحسابات وإخبار الموظفين المعينين بهذا الأمر حسب ما هو مبين في دليل الحسابات.

٥. إخطار المراجع الداخلي.

## مادة (١٢) قفل حساب بنكي:

الإفراج حساب بنكي للجمعية بحسب اتباع الإجراءات الآتية:

١. تعبيئة نموذج قفل حساب بنكي من قبل مدير الادارة المالية موضحاً أسباب قفل الحساب البنكي القائم والتفاصيل ذات العلاقة.
٢. إرسال النموذج لمدير التنفيذي للمراجعة والاعتماد.
٣. يتم إغلاق الحساب البنكي بموفقة واعتماد المجلس في محضر الاجتماع.
٤. بمجرد قفل الحساب يقوم مدير الادارة المالية بتحميد الحساب الرئيسي في دليل الحسابات وإخبار الموظفين المعينين بهذا الأمر حسب ما هو مبين في دليل الحسابات.
٥. إخطار المراجع الداخلي.

## مادة (١٣) التسويات البنكية:

التسويات البنكية للجمعية تتم حسب الإجراءات الآتية:

١. يقوم المحاسب في الادارة المالية بإجراء التسويات البنكية على أساس سنوي.
٢. يقوم مدير الادارة المالية بمراجعة بيان التسويات البنكية ومن ثم اعتماده.
٣. في حالة وجود أي مسألة مختلفة عليها يتم اتخاذ القرار مباشرة من مدير الادارة المالية أو يرفع تقرير الاستثناء إلى الادارة العليا (حسب لائحة الصلاحيات) لاتخاذ القرار ويستشار المراجع الداخلي بذلك.
٤. إخطار المراجع الداخلي.

## الفصل الثاني: السياسات المالية والمحاسبية:

### مادة (١٤) سياسات عامة:

١. السنة المالية للجمعية هي عبارة عن اثني عشر شهراً، تبدأ من الأول من يناير وتنتهي في الآخر من ديسمبر من كل سنة، ويتم إقفال النظام المحاسبي في نهاية كل شهر.
٢. تتبع الجمعية القواعد والأعراف المحاسبية الصادرة من المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي في المملكة العربية السعودية وقواعد المحاسبة المتعارف عليها والمعمول بها دولياً.

### مادة (١٥) برنامج خاص للحسابات:

تمسك الجمعية حساباتها باستخدام نظام خاص بالحسابات العامة على الحاسوب الآلي الإثبات وتسجيل موجودات ومطلوبات ونفقات وإيرادات الجمعية.

يقوم المدير التنفيذي ومدير الادارة المالية بالتأكد المستمر من صلاحية النظام وملائمتها مع الاحتياجات ومتطلبات العمل المالي والمحاسبي والتحليل والتخطيط والرقابة ومتابعة الأعمال فيه وانسعي لتحديه وتطويره وإبقائه متناسقاً مع أعلى مستويات الأداء المحاسبي.

### مادة (١٦) التخطيط المالي:

١. يهدف التخطيط المالي إلى تقدير احتياجات الجمعية من الأموال وبيان مصادر التمويل التي يعتمد عليها التخطيط لسد احتياجاته والوفاء بالتزاماته المالية.
٢. التخطيط المالي ينقسم إلى الآتي:
  - أ- تخطيط مالي طويل الأجل ويتعلق بفترة زمنية تزيد عن السنة المالية الواحدة.
  - ب- تخطيط مالي قصير الأجل ويتعلق بفترة زمنية قصيرة لا تزيد عن سنة مالية واحدة.

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra  
Under the Ministry of Human Resources and Social Development  
Registered With the Licensing number 4252  
at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء  
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
مسجلة برقم الترخيص ٤٢٥٢  
في المركز الوطني للتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٠٢٤/١١/١١

التاريخ ٢٠٢٤/٥/٩

## مادة (١٧) سياسة كتابة التقارير المالية:

١. إعداد القوائم المالية وفقاً لمتطلبات الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين والأنظمة الأخرى السائدة والمعمول بها في المملكة.
٢. أن تظهر القوائم المالية الموقف الصحيح والعادل لأوضاع الجمعية ونتائج العمليات والتغيرات المقدمة المتعلقة بالفترات الزمنية المنتهية في تاريخ محدد وعند الطلب.
٣. متابعة المتغيرات المستجدة في المتطلبات القانونية في إعداد التقارير أولًا بأول والتقييد والعمل بها.
٤. الالتزام بالمواعيد المحددة لإعداد التقارير المالية كما هو مبين بالسياسات المالية.

## مادة (١٨) الإجراءات المتبعة عند كتابة التقارير المالية:

١. إعداد ميزان المراجعة النهائي المعد في نهاية الفترة المالية من قبل الإدارة المالية.
٢. تقوم الإدارة المالية بإعداد القوائم المالية التفصيلية للجمعية.
٣. التقيد بجميع أنظمة ومتطلبات إعداد التقارير وعلى أن يتم الإفصاح حسب ما هو مطلوب.
٤. المراجعة النهائية لجميع التوائم المالية مصحوبة بموازن المراجعة والجداول المؤيدة لهذه القوائم من قبل مدير الإدارة المالية والتحقق من الفروقات غير العادلة إن كانت مقارنة بأرقام الموازنات التقديرية.
٥. تقديم القوائم المالية للمدير التنفيذي للاطلاع والموافقة عليها للأعتماد ومن ثم عرضها على مجلس الإدارة لاعتمادها والمصادقة عليها.
٦. يقوم مجلس الإدارة في اجتماعه بمراجعة القوائم المالية واعتمادها.
٧. تقديم القوائم المالية للمراجع الداخلي للاطلاع والمراجعة والتعليق عليها إن دعت الحاجة.
٨. مدير الإدارة المالية مسؤول عن إعداد القوائم المالية في الوقت المحدد والحصول على تدقيقها على أساس سنوي حسب ما هو مطلوب ووفقاً لأنظمة المتابعة والمعمول بها في المملكة.

## مادة (١٩) سياسات دليل الحسابات الموحد:

يتم العمل بدليل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وفق أسلوب ترقيعي يتواافق مع طبيعة نشاط الجمعية، وبما يسمح بإيجاد عدد من المستويات المحاسبية والتي لا تقل عن ستة مستويات محاسبية وتكون كالتالي:

١. مجموع الحسابات وهي عبارة عن تخصيص مجموعة لحسابات الموجودات أصول - التزام - إيرادات - مصروفات.
٢. فئات الحسابات وهي عبارة عن تفريع كل مجموعة حسابات إلى مجموعات رئيسية تختص كل منها بنوع معين من الحسابات، كأن تتفرع مجموعة حسابات الأصول إلى فئة حسابات الأصول المتداولة وفئة حسابات الأصول الثابتة وما شابه ذلك.
٣. الحسابات الرئيسية وهي عبارة عن تفريع كل فئة حسابات إلى عدد من الحسابات الرئيسية ويضم كل حساب رئيسي منها عدداً من الحسابات العامة.
٤. الحسابات العامة وهي عبارة عن تفريع كل حساب عام إلى عدد من الحسابات المساعدة.
٥. الحسابات الفرعية وهي الحسابات التي يتم القيد فيها، ويراعى السير على قاعدة ثابتة للاشتراك وتصنيف الحسابات في مجموعات متماثلة وتمايز المجموعات عن بعضها البعض.

## مادة (٢٠) إعداد دليل الحسابات:

تضُع الإدارة المالية دليلاً للوحدات المحاسبية مواز لتصنيف الإدارات التي يتضمنه الهيكل التنظيمي للجمعية وبما يمكن من الوصول إلى تحديد الموجودات والمحللويات والنفقات والإيرادات، ونتائج عمل هذه الإدارات وبالمستوى التي ترغب فيه الإدارة المالية من حيث الجمع أو التفصيل.

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra  
Under the Ministry of Human Resources and Social Development  
Registered With the Licensing number 4252  
at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء  
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)  
في المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٠٢٤/١٧/٦٦

التاريخ ٢٠٢٤/٥/٩

## مادة (٢١) تصنيف دليل الحسابات:

دليل الحسابات يشمل المجالات السنوية الآتية:

- رمز الحساب: وهو الرمز المحدد والمخصص لكل حساب رئيسي.
- وصف الحساب يمثل اسم الحساب الرئيسي.
- وضع الحساب: يمثل توضيح عام عن الحساب بما إذا كان متحركاً أم غير ذلك.
- طبيعة الحساب يمثل توضيح عما إذا كان الحساب مرتبطة بالميزانية أم بقائمة الدخل وهل هو حساب مدين أم حساب دائن.
- مستوى الحساب يمثل توضيح مستوى الحساب وهل هو تفصيلي أم غير ذلك.
- الادارة يمثل توضيح الإدارة المحددة المرتبطة بها الحساب.

## مادة (٢٢) المراجعة المستمرة لدليل الحسابات:

- يجب مراجعة دليل الحسابات على أساس سنوي على الأقل لتحديد الرموز غير الضرورية لحذفها واستخدام رموز جديدة تبقي دليل الحسابات محدثاً وفقاً لاحتياجات الحالية والمستقبلية للجمعية.
- إن أي تغيير في دليل الحسابات براد إجراؤه يتم الرجوع فيه إلى مدير الإدارة المالية وبناء على ذلك يتم اعتماده.
- يقوم مدير الإدارة المالية بمراجعة الحسابات التي تم إيقاف حركتها لتقييم الحاجة لها أو إلى إلغائها والتي تشمل:
  - الحسابات المدرجة في دليل الحسابات للاستعمال ملحة واحدة.
  - الحسابات التي لم تشهد أي حركات خلال السنوات الماضية ذات الأرصدة الصغيرة.
  - الحسابات التي أوضحت التجربة بأنها حسابات متداولة ويمكن دمجها مع حسابات أخرى.
  - يقوم المراجع الداخلي بمراجعة الطلب الخاص بفتح أو إلغاء أو تغيير وضع حساب.

## مادة (٢٣) سياسة الصرف من رأس المال:

- إن عملية الصرف من المصروفات الرأسمالية يكون طبقاً للمبلغ المعتمد في الموازنة وطبقاً لإجراءات الموافقة والتعميد المتبعة في الجمعية.
- إن أي أصل تتجاوز قيمته الف ريال يجب أن يدرج في قائمة الأصول الرأسمالية.
- تخفيض المصروفات الرأسمالية بالشكل المتعارف عليه لإدراجها في حسابات الأصول الثابتة.

## مادة (٢٤) دليل الإجراءات المالية والمحاسبية:

- يضع مدير الإدارة المالية دليلاً للإجراءات المالية والمحاسبية التي يتربّط التقيد به لضبط وتوحيد العمليات المالية والمحاسبية في الجمعية، ويقترح النماذج المالية والمحاسبية التي تثبت وتوضح وتضبط هذه الإجراءات، على أن يراعي استخدام أنظمة الحاسوب الآلي إلى أكبر قدر ممكن في إنجاز وتسجيل العمل، وينتمي اعتماد مجموعة الإجراءات المالية والمحاسبية بقرار من مدير التنفيذ.
- إن الإجراءات المالية والمحاسبية تتضمن تفصيلاً للسياسات والقواعد والإجراءات المالية المنصوص عليها في هذه اللائحة.

## مادة (٢٥) إثبات الأعباء المالية:

إن أي أمر يتربّط عليه عبء مالي ينبغي أن يُرفع فيه أمر كتابي، ولا تعتمد الأوامر الشفهية.

## مادة (٢٦) الإدلاء بالمعلومات المالية:

- لا يجوز الإدلاء بأي معلومات أو بيانات للغير فيما يخص التواجي المالية للجمعية دون تعميد خطى من المدير التنفيذي أو من يفوضه بذلك.
- يمنع منعاً باتاً إخراج المستندات المالية والتقارير والموازنات والقوانين المالية أو صور منها إلى خارج الجمعية إلا بموافقة خطية من المدير التنفيذي أو من يفوضه بذلك.

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra  
Under the Ministry of Human Resources and Social Development  
Registered With the Licensing number 4252  
at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء  
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)  
هي المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٤-٠٤/١١/١١

التاريخ ٢٤-٠٤/١٩

## مادة (٢٧) تشمل الأصول ما يلي:

الأصول الثابتة: وهي عبارة عن شراء واقتناء وتملك الأراضي والمباني والمرافق والمعدات ووسائل النقل والأثاث اللازم لحاجة العمل والتي تساعده في تحقيق أغراض اقتنائها.

الأصول المتداولة: وهي عبارة عن النقدية الازمة لحاجة العمل، بالإضافة إلى الأصول المتداولة الأخرى.

## مادة (٢٨) سياسات إدارة الأصول:

١. يتم حيازة الأصول الثابتة طبقاً للإجراءات المعتمدة ويتم تقديرها في السجلات بتكلفتها التاريخية في تاريخحيازتها.
٢. يجب التقييم والإفصاح عن الأصول الثابتة المقيدة في القوائم المالية الخاصة بالفترات التي تعقب تاريخ حيازتها وبعد تسوية الإهلاك المتراكم لها.
٣. يجب توزيع تكلفة الأصول القابلة للإهلاك على العمر الإنتاجي للأصل باستخدام طريقة الإهلاك المباشر.
٤. يتم حساب الإهلاك على أساس سنوي، وكما يتم تحويل الإهلاك على أساس كامل لكل سنة اعتباراً من تاريخ حيازه الأصل.
٥. يجب إجراء حصر ميداني سنوي على أساس العينات بالنسبة للأصول الثابتة ويجب مقارنة نتائج الحصر مع قوائم الأصول الثابتة حسب السجل، وفي حالة عدم المطابقة يجب إجراء التسويات المناسبة.
٦. التخلص من الأصول الثابتة وفقاً للإجراءات المعتمدة في دفتر الأستاذ العام وسجل الأصول الثابتة ويجب تحديثه بناءً على ذلك، كما يجب تحويل المكاسب أو الخسائر من الأصول الثابتة المتخلص منها على حساب الأرباح والخسائر.

## مادة (٢٩) أهداف الموازنة التقديرية:

الموازنة التقديرية وهي عبارة عن البرنامج المالي السنوي للجمعية لتحقيق الأهداف المدرجة في الخطة السنوية وهي التي تتضمن جميع الاستخدامات والموارد المختلفة لأنشطة الجمعية، ويسعى من إعدادها لتحقيق ما يلي:

١. التعبير المالي عن خطة العمل السنوية المعدة على أساس علمي مستند إلى احتياجات واقعية وأهداف قابلة للتحقيق.
٢. رصد الموارد المالية الازمة لتمويل الأنشطة التي تسعى الجمعية لتحقيقها.
٣. مساعدة إدارة الجمعية على تنفيذ سياساتها والتعرف بذلك السياسات والعمل بها.
٤. قياس الأداء الكلي للجمعية.
٥. الرقابة والضبط الداخلي وذلك عن طريق المقارنات المستمرة بين الأرقام المقدرة والأرقام الفعلية والتي عن طريقها يمكن اكتشاف نقاط الضعف والعمل على تقويتها.
٦. مساعدة إدارة الجمعية على تقدير احتياجاتها من رأس المال العامل وحجم السيولة النقدية الازمة لسداد الالتزامات الدورية أولاً بأول.

## مادة (٣٠) أقسام الموازنة التقديرية:

تعد الجمعية موازنة تقديرية لإيراداتها ونفقاتها كأعكاس مالي للخطة السنوية على أن تشمل الموازنة التقديرية الآتي:

١. الموازنة الجارية وتشمل الموارد والاستخدامات الخاصة بالنشاط الجاري.
٢. الموازنة الاستثمارية وتشمل الموارد والاستخدامات الخاصة بالاستثمارات.
٣. الموازنة النقدية وتبيّن المقبولات والمدفوعات النقدية المتوقعة خلال العام.

## مادة (٣١) المدة الزمنية للموازنة التقديرية:

تقوم الإدارة بإعداد الموازنة التقديرية عن السنة المالية المقبلة خلال الأربع الأخير من السنة الحالية مع الأخذ بعين الاعتبار اقتراحات إدارات الجمعية المختلفة.

## مادة (٣٢) مسؤولية إعداد الموازنة التقديرية:

تحتخص الإدارة المالية بوضع التخطيط المالي للموازنة التقديرية (للجمعية، ومن ثم تقديم للمدير التنفيذي لتقديمه لمجلس الإدارة للاعتماد والتصديق).

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra

Under the Ministry of Human Resources and Social Development

Registered With the Licensing number 4252

at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)

في المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٠٢٤/١١/١١

التاريخ ١٤٢٦/٥/٩

## مادة (٣٣) الالتزام بالموازنة التقديرية:

تلزم إدارات الجمعية بمشروع الموازنة التقديرية وتقوم كل منها بتنفيذ ما جاء بها، وكل منها في حدود اختصاصاتها.

## مادة (٣٤) إعداد الحسابات الختامية:

تعد الإدارة المالية الحسابات الختامية والميزانية العمومية لعرضها على المدير التنفيذي الذي يقوم بدراستها تمهيداً لعرضها على مجلس الإدارة لاعتمادها في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية.

## مادة (٣٥) ضوابط إعداد الميزانية:

يراعى عند إعداد الميزانية ما يلي:

١. إظهار بنود الأصول الثابتة بالتكلفة مخصوصاً منها جميع الاستهلاكات حتى تاريخ إعداد الميزانية.
٢. إظهار بنود الأصول المتداولة في مجموعات متجانسة مع بيان كل مجموعة على حدة.
٣. إظهار عناصر الأرصدة المدينية الأخرى بالتفصيل مخصوصاً منها مجموع المخصصات حتى تاريخ الميزانية.
٤. تتضمن الميزانية أرقام المقارنة ما بين السنة المالية الحالية والسنة المالية السابقة مقابل كل بند من بنودها.

## مادة (٣٦) إمساك السجلات المحاسبية:

تحقق المحاسبة المالية إمساك السجلات الالزمة لقيد حسابات الجمعية المختلفة بما يكفل تسهيل إعداد حسابات الأرباح والخسائر والميزانية العمومية في نهاية كل سنة مالية.

## مادة (٣٧) سياسات الصرف:

١. يتم صرف المبالغ بمقتضى إذن الصرف، وعادة يتم الصرف بشيكات أو حوالات بنكية مرافقاً بسن드 الصرف.
٢. من الممكن عند الضرورة صرف مبلغ معين لموظف أو أكثر، بصرف منه على بعض أعمال الجمعية بصفة عهدة مالية مؤقتة على أن تسوى عند انتهاء الغرض عنها وذلك وفقاً لائحة الصالحيات المالية والإدارية المعتمدة.
٣. إن سداد قيمة التزامات الجمعية غير وارد إلا بعد التحقق من تنفيذ الطرف الآخر للتزاماته طبقاً للتعاقد المحرر بينه وبين الجمعية، ومع ذلك فإن من صلاحيات مدير الإدارة المالية صرف مبالغ مقدمة تحت الحساب إذا دعت الحاجة لذلك ولكن بشرط الحصول على الضمان الكافي، معأخذ موافقة المدير التنفيذي عن ذلك.

## مادة (٣٨) سياسات إصدار الشيكات:

١. لا يصرف أي شيك إلا بموجب طلب معتمد لإصدار شيك وبتوقيع ومصادقة المسؤول حسب لائحة الصالحيات المالية والإدارية المعتمدة في الجمعية وللمستفيد الأول فقط.
٢. لا يحرر الشيك إلا بعد المراجعة وأخذ التوصية المحاسبية ومراجعة لائحة الصالحيات المالية والإدارية على إذن الصرف والموافقة عليه من قبل مدير الإدارة المالية.
٣. يحتفظ مدير الإدارة المالية بدفاتر الشيكات الواردة من البنك، وينسلم المحاسب المستندات الالزمة أولاً بأول وإرجاع ما لم يستخدم منها في نهاية كل يوم إلى مدير الإدارة المالية لحفظه في المجزنة.
٤. يحظر بتاتاً توقيع أي شيك على بياض، وكما يجب أن تحفظ الشيكات الملغاة مع أصولها بدفتر الشيكات ومن يخالف هذا الأمر يتتحمل مسؤولية ذلك.
٥. يحظر استخراج أي شيك لحامله وفي حالة فقد أي شيك ينبغي إخطار فرع البنك المسحوب عليه الشيك فوراً لإيقاف صرفه واعتباره لاغياً وعلى أن يوضح في الإخطار رقم الشيك وقيمه وتاريخ صدوره.
٦. تتم مطابقة كشف البنك على دفتر البنك شهرياً عن طريق المحاسب، وتنتم التسوية الشهرية لحساب البنك بمعرفة مدير الإدارة المالية وعرضها عليه وأخذ موافقته عنها

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra  
Under the Ministry of Human Resources and Social Development  
Registered With the Licensing number 4252  
at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء  
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)  
في المركز الوطني لتقييم القطاع غير ربحي

Date ٢٠٢٢/١١/١١

التاريخ ٢٠٢٢/٥/٩

## مادة (٣٩) سياسة التعامل مع المستندات:

- يجب أن تحفظ أصول المستندات أو نسخة من المستندات المؤيدة للصرف مع الشيكات عند التوقيع، ويجب أن يُؤشر على المستندات بما يفيد إصدار الشيك.
- إذا فقدت المستندات المؤيدة لاستحقاق مبلغ معين جاز أن يتم الصرف بموافقة المدير التنفيذي بعد التأكيد من عدم سابقة الصرف، ويشترط أخذ التعهد اللازم على طالب الصرف بتحمله النتائج التي تترتب على تكرار الصرف، وأن يقدم طالب الصرف بدل فاقد عن المستند إن أمكن.

## مادة (٤٠) اعتماد إذن الصرف:

يتم اعتماد إذن الصرف من الجمعية على الوجه الآتي:

أن يستوفي جميع المستندات التي تجعله قابلاً للصرف، ومراجعته من قبل المحاسب، ومن ثم يتم اعتماده من قبل المدير التنفيذي ويحال إلى المخولين من مجلس الإدارة.

## مادة (٤١) سياسات استخدام العهد المالية:

- يعتمد المدير التنفيذي أو من ينوب عنه نظاماً للعهد الدائمة والموقته والذي يحتفظ به في إدارة الجمعية بناءً على الأسس المعتمدة بها والمتتبعة فيها. ويشمل النظام تحديد قيمة العهد وحالات الصرف منها والحد الأقصى لكل عهد، وتحديد مستلم العهدة ومن له حق الاعتماد، ويراعى عند تحديد قيمة العهد والحد الأقصى لكل منها طبيعة الأعمال التي يتربّط بها عمليّة الصرف من العهدة.
- على المكلف بصرف العهد الدائمة تقديم المستندات، أو الفواتير الدالة على الصرف مع استماراة الاستعاضة بعد تفريغ بندو الصرف في الاستماراة المذكورة إلى الإدارة المالية وذلك لتسهيل مراجعة المستندات التي يجب أن تكون مستوفاة لشروط الصرف على استماراة الاستعاضة.
- تصرف العهد المالية ويتم متابعتها ومعالجتها الدفترية كما يحددها دليل الإجراءات المالية والمحاسبية في الجمعية بموجب نموذج تسجيل عهدة تحال نسخة منه إلى المحاسب لإثبات قبودها المحاسبية، ونسجل كعهدة عامة على إدارات الجمعية أو أي جهة مستخدمة لها أو كعهدة شخصية تستخدمن قبل موظفة ، معين وتسجل عنده.

## مادة (٤٢) صرف المرتبات:

تصرف رواتب وأجور العاملين في الجمعية بتاريخ ٢٧ ميلادي والمبالغ التي لم تصرف من الرواتب والأجور تعتبر كامانات لدى الجمعية.

## مادة (٤٣) حالات صرف الرواتب والأجور قبل التاريخ المحدد:

- المواسم والأعياد الرسمية، وما على شاكتها بشرط موافقة المدير التنفيذي أو من ينوب عنه على ذلك.
- أن يكون الموظف في مهمة خارج الجمعية ويستلزم وجوده إلى ما بعد حلول الموعد المحدد لصرف الرواتب.
- عند استحقاق إجازته السنوية الاعتيادية أو أي إجازة استثنائية أخرى.

## مادة (٤٤) ضبط المصاريف النثيرة:

- المحافظة على مبالغ عهدة المصاريف النثيرة في مختلف الإدارات وفقاً لحدود الصرف المعتمدة.
- استخدام المبالغ لختلف المصاريفات من قبل مختلف الإدارات للمصاريفات اليومية للجمعية.
- تغذية عهدة المصاريفات النثيرة بعد صرفها بحدود مقدرة ومتفق عليها، وبناء على ذلك يتم تدوين وتقييد المصاريفات التي تمت من عهدة المصاريفات النثيرة.
- صرف أي من النثيرات تتم بموجب نموذج طلب صرف.

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra  
Under the Ministry of Human Resources and Social Development  
Registered With the Licensing number 4252  
at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء  
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)  
في المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٠٢٤/١١/٢٠

التاريخ ٢٠٢٤/٥/١٩

## مادة (٤٥) استعاضة عن المصاريف النثيرة:

١. عند صرف ٥٠٪ من قيمة المبلغ المستخدم من عهدة المصاريف النثيرة حداً معيناً من إجمالي المبلغ المعتمد يقوم الموظف بتوضيح المصاريف النثيرة ومرفقاً معاها الفواتير التي تغطي هذه المصروفات.
٢. يوقع النموذج من قبل مدير الإدارة المعنية بعد مراجعته مع المستندات المؤيدة له.
٣. إرسال النموذج مع الفواتير المرفقة إلى الإدارة المالية.
٤. يقوم المحاسب بـمطابقة المبالغ المدرجة في النموذج مع الفواتير المرفقة.
٥. يقوم المحاسب بـتبني النموذج موضحاً المبلغ الذي سيتم استرداده.
٦. يقوم مدير الإدارة المالية بالتوقيع على نموذج الدفع للاعتماد.
٧. تقوم الإدارة المالية بإصدار أمر صرف بالمبلغ المطلوب ويرفق معه نموذج أمر الصرف ويرسل إلى الإدارة التنفيذية.
٨. يعتمد أمر الصرف من المدير التنفيذي ثم المخولين من مجلس الإدارة لتوقيعه.
٩. تحفظ المستندات لدى الإدارة المالية.

## مادة (٤٦) صلاحية منح السلفة:

١. من الممكن ولأسباب ضرورية صرف سلف شخصية لموظفي الجمعية، فيحدد المخول إليه هذا الأمر قيمتها ومدة سدادها وعلى أن لا يزيد قيمتها عن رواتب ثلاثة أشهر كحد أعلى وأن لا تتجاوز مدة السداد عن سنة، ولا يمكن الجمع بين أكثر من سلفة، كما يجب أن لا تزيد السلفة عن الحقوق المستحقة للموظف عند تاريخ طلبه للسلفة.
٢. في حال طلب الموظف للإجازة مع وجود سلفة مستحقة عليه للجمعية فيجب عليه سدادها أو بكفالة غرام تصبح في ذاته حتى رجوعه من الإجازة.
٣. يخصص مبلغاً سنوياً لمنح السلف للموظفين وذلك بقرار من المسؤول المالي.

## مادة (٤٧) تعميد السلفة:

تمنح السلف بموجب تعميد من مدير الإدارة المالية يحدد فيه بدقة الأمور التالية:

- اسم المستفيد من السلفة.
- مبلغ السلفة.
- الغاية من السلفة.
- تاريخ انتهاء السلفة.
- كيفية سداد السلفة.

## مادة (٤٨) سداد السلفة:

١. تسترد السلفة من المستفيد (المستلف) وفقاً لما جاء بقرار التعميد الصادر من الإدارة المالية عند صرفها وتعالج محاسبياً كما هو متعارف عليه.
٢. إجمالي الحسميات المستحقة لسداد السلفة الشخصية يجب أن لا تزيد عن ٢٥٪ من الراتب الشهري للموظف.

## مادة (٤٩) أحكام عامة:

١. مدير الإدارة المالية ليس من صلاحياته أن يعطي سلفاً لأي كان من الموظفين إلا بقرار من صاحب الصلاحية أو من ينوب عنه، على أن يتم إعداد أمر صرف بذلك على حساب المستلف. وكما أن أي سلفة مصروفة بأوراق عاديّة دون أن يحرر بها أمر صرف يُعتبر المحاسب مسؤولاً عنها ويعاسب إدارياً على ذلك.
٢. المعالب المالي هو المسؤول عن متابعة تسديد السلف في مواعيدها، وعليه أن يعلم المدير التنفيذي خطياً عن كل تأخير يرغب فيه الموظف، وما يتربّ عليه من إعادة الجدولة للسلفة.

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra

Under the Ministry of Human Resources and Social Development

Registered With the Licensing number 4252

at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)

في المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٠٢٣/١١/٢٨

التاريخ ٢٠٢٣/٥/١٩

٣. العهد النقدي لا يجوز الصرف من مبالغها كسلفة شخصية لأي من موظفي الجمعية ويكون الموظف المسؤول عن العهدة هو المسؤول إدارياً إن حالف ذلك.

## مادة (٥٠) توريد النقدية للخزينة:

١. يحرر أمين الصندوق سند قبض موقعاً عليه منه ومن الإدارة المالية بما يفيد توريد المبلغ على أن تكون هذه السندات متسلسلة ومن أصل وصورتين.

٢. يقوم المحاسب بالمراجعة لأعمال الخزينة خاصة الجرد الفعلي لرصيد الخزينة وأعلام الإدارة المالية عند وجود ملاحظات.

## مادة (٥١) سياسات المبالغ النقدية في الخزينة:

١. يحدد الحد الأقصى للمبالغ النقدية التي يحتفظ بها في خزينة الجمعية بمعرفة المدير التنفيذي والمسؤول المالي وأمين الصندوق وحسب الحاجة إليه.

٢. يعتبر أمين الصندوق مسؤولاً عما بعهده من نقد أو شيك أو أوراق ذات قيمة، كما على أمين الصندوق توريد ما يزيد عن الرصيد النقدي والشبكات الواردة للخزينة في حساب الجمعية بالبنك في اليوم التالي على الأكثر وإرسال إشعار الإيداع للمحاسب، وفي الحالات التي يتغير فيها إيداع المبالغ الزائدة أو الشيك بالبنوك لأي سبب كان لا بد من إخطار المحاسب المالي بذلك.

## مادة (٥٢) متابعة حقوق الجمعية:

إن على المحاسب متابعة حقوق الجمعية في أوقات استحقاقها، وإعداد التقارير للمدير الإدارية المالية عن أي حقوق استحققت وتتعذر تحصيلها لاتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها، وكما لا يجوز النسخ عن أي حق من حقوق الجمعية يتغير تحصيله إلا بعد اتخاذ كافة الوسائل الازمة لتحقيله، وكما يمكن بقرار من صاحب الصلاحية إعدام الديون المستحقة للجمعية والتي لم تحصل بعد استنفاذ كافة الوسائل الممكنة للتحصيل.

## مادة (٥٣) الشيكات الواردة:

١. تحول الشيكات الواردة إلى الإدارة المالية حيث يقوم المحاسب بالمراجعة والتحقق من صحة المبلغ وتبنته ومن ثم توجيهه إلى جهة الإيداع البنكي.

٢. يقوم المحاسب باستلام كشف الإيداع البنكي، والاحتفاظ بصورة من الشيك وكشف الإيداع من البنك يفيد التأكيد، من إتمام العملية.

## مادة (٥٤) توفير السيولة:

١. المدير التنفيذي هو المسؤول عن توفير السيولة الازمة، واجهة مدفوعات الجمعية الجارية والرأسمالية كما هو معتمد في الموازنة التقديرية مع تجنب تعطيل السيولة الفاصلة بدون الاستفادة منها.

٢. المدير التنفيذي هو من عليه البحث عن مصادر التمويل المختلفة وإجراء المقارنة الازمة الاختيار المصدر الأفضل بناء على توجهات مجلس الإدارة الذي له الحق في اعتماد الوسيلة المناسبة للتمويل.

## مادة (٥٥) الاحتياطيات:

تشكل الاحتياطيات سنوياً بقرار من مجلس الإدارة ويتم الصرف من الاحتياطيات النقدية للجمعية وفقاً للائحة الصالحيات المالية والإدارية المعتمدة للجمعية.

## مادة (٥٦) سياسة الرقابة الداخلية على أموال الجمعية:

يصدر المدير التنفيذي للجمعية القرارات الكفيلة بإحكام الرقابة الداخلية على أموال الجمعية وأوجه استخدامها في كل عملية على أن تشمل هذه القرارات بصفة خاصة قواعد الرقابة على الإنفاق، وتداول النقدية، وأوراق القبض والأجور والمرتبات وغيرها من أوجه الإنفاق.

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra

Under the Ministry of Human Resources and Social Development

Registered With the Licensing number 4252

at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)

في المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٠٢١/١٢/٢٨

التاريخ ٢٠٢٢/٥/٩

## مادة (٥٧) تقارير الرقابة المالية:

الإدارة المالية تقوم بتقديم تقرير دوري كل ثلاثة أشهر إلى المدير التنفيذي لاعتماده وعرضه على مجلس الإدارة مبيناً به الإيرادات والمصروفات الفعلية، ومقارناً بما كان مقدراً من قبل.

## مادة (٥٨) سياسات الرقابة على الخزينة (الصندوق):

١. تخضع الخزائن للمراجعة والجرد الدوري والمفاجئ، وكما يجب أن يتم الجرد الدوري مرة على الأقل كل ربع سنوي، ويكون الجرد شاملًا لكافة محتويات الخزينة بحضور مندوب المراجعة ومندوب من الإدارة المالية يختاره المراجع الداخلي مع أمين الخزينة (أمين الصندوق).
٢. في حال ظهور أي فروقات بالعجز أو الزيادة في رصيد الخزينة يرفع الأمر إلى المراجع الداخلي لتحديد المسؤولية، وعلى أن يتم توريد الزيادة وسداد العجز من أمين الخزينة.
٣. يقوم المحاسب بإعداد إشعارات الخصم والإضافة للعمليات اليومية، ويجب أن تكون هذه الإشعارات متسلسلة وموضحة بها طرفها المدين والدائن، وأن يتم اعتمادها من قبل مدير الإدارة المالية.

## مادة (٥٩) أحكام عامة:

١. تسرى أحكام هذه اللائحة على كافة المعاملات المالية في الجمعية وكل ما من شأنه المحافظة على أموالها ونظام الضبط الداخلي بها، كما تنظم قواعد الصرف والتحصيل وجهات الاعتماد وقواعد المراجعة والحسابات المالية والقواعد الخاصة بالميزانية العمومية.
٢. المراجع الداخلي ومدير الإدارة المالية مسؤولان عن تفاصيل ومراقبة أحكام هذه اللائحة، وكافة القرارات التنفيذية الخاصة بها ومراقبة القواعد المالية المنصوص عليها في باقي لوائح الجمعية، ويعتبر مدير الإدارة المالية والعاملون معه مسؤولون أمام المدير التنفيذي عن تنفيذ أحكام هذه اللائحة وعن مراقبة الأحكام المالية في اللوائح الأخرى في حدود اختصاصهم ويعتبر مدير الإدارة المالية مسؤولاً أمام المدير التنفيذي عن ذلك.
٣. تكون صلاحيات الصرف المالية من بنود الموازنة المختلفة بناء على طلب من مجلس الإدارة طبقاً للائحة الصلاحيات المالية والإدارية المعتمدة في الجمعية.

## مادة (٦٠) إعداد الحسابات الختامية:

١. يتولى مدير الإدارة المالية إصدار التعليمات الواجب اتباعها لإقفال الحسابات في موعد أقصاه ثلثون يوماً قبل نهاية السنة المالية للجمعية.
٢. يتولى مدير الإدارة المالية الإشراف على الانتهاء من إعداد ميزان المراجعة السنوي والقوائم المالية الختامية مؤيدة بمرفقاتها التفصيلية ومناقشتها مع مراجع حسابات الجمعية خلال شهرين من انتهاء السنة المالية للجمعية.
٣. يتولى مدير الإدارة المالية المشرف على إعداد السقرار المالي السنوي موضحاً نتائج أعمال كافة أنشطة الجمعية وإرفاقه مع القوائم الختامية وتقرير المراجع الداخلي وعرضه على المدير التنفيذي بهدف استكمال إجراءات مناقشته خلال شهرين من انتهاء السنة المالية للجمعية للاعتماد.
٤. يقوم مدير الإدارة برفع كافة التقارير الخاصة بالحسابات الختامية مع تعليقه عليها ومقترحاته خيالها إلى المدير التنفيذي لاعتمادها وعرضها على مجلس الإدارة وذلك بموعده أقصاه ٤ أشهر من انتهاء السنة المالية.
٥. يمنع استلام أي مبلغ نقدي في آخر أسبوع من السنة المالية.

## مادة (٦١) إعداد التقارير الدورية:

١. يتولى مدير الإدارة مراجعة واعتماد التقارير الدورية المالية والتتأكد من صحة البيانات المرارة فيها وعرضها على الجهات الإدارية المعنية من أجلها وفي مواعيدها المحددة.
٢. يتولى مدير الإدارة المالية تحليل البيانات الواردة في التقارير المالية والحسابات الختامية باستخدام أساليب التحليل المالي المتعارف عليها ورفع تقريراً بنتائج هذا التحليل ومدلولاتها المدير التنفيذي والذي يقوم بتقديمها للجنة التنفيذية إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

# Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra

Under the Ministry of Human Resources and Social Development

Registered With the Licensing number 4252

at the National Center for Non - Profit Sector



# المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)

في المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

Date ٩٠-٨٤/١١/١١

التاريخ ١٤٣٦/٥/٩

## مادة (٦٢) اعتماد التقارير الدورية:

يقوم المدير التنفيذي أو من ينوب عنه في نهاية كل ثلاثة أشهر بمراجعة واعتماد التقارير المالية الصادرة عن الإدارة المالية ويجب أن تشمل هذه التقارير كحد أدنى على ما يلي:

١. ميزان المراجعة الإجمالي عن الفترة المنتهية بتاريخ تقديم التقارير.

٢. المركز المالي للجمعية.

٣. مقارنة المتفاق الجاري الفعلي مع الاعتمادات المخصصة له في الموازنة التقديرية.

## مادة (٦٣) تأمين الخدمات:

١. يتم تأمين احتياجات الجمعية من الخدمات حسب ما يوصي به مدير الجهة المختصة وبقدر المخول بذلك حسب لائحة الصالحيات المعتمدة في الجمعية.

٢. يتم التعاقد على تأمين احتياجات الجمعية من الخدمات بموجب عقود سنوية أو خطابات تعريف لهذا العرض بعد اعتمادها من صاحب الصالحية في الجمعية وطبقاً للصالحيات المخولة إليه.

## مادة (٦٤) اعتماد تقديم الخدمات:

إن اعتماد عقود الخدمات يستلزم بالضرورة تنفيذها بشكل سليم بواسطة المستندات النظامية المتبعة وطبقاً للإجراءات المنصوص عليها في الأنظمة الداخلية للجمعية، ويعتبر رؤساء الإدارات المعنية بهذه الأعمال والخدمات مسؤولين عن صحة تنفيذ هذه العقود.

## مادة (٦٥) تحديد عقود الخدمات:

يجوز تحديد عقود الخدمات لمدة لا تتجاوز السنة وبذات الشروط المنصوص عليها في العقود المنية إذا توفرت فيها الشروط الآتية:

١. أن يكون المتعهد قد قام بتنفيذ التزاماته على وجه مرضي في مدة العقد السابقة على التجديد.

٢. لا يكون قد طرأ انخفاضاً واضحاً على فئات الأسعار أو الأجرor موضوع العقد.

## مادة (٦٦) التبرعات:

إن من صالحيات المدير التنفيذي التبرع لإحدى الجهات العاملة في مجال التنمية والبر أو الأعمال الخيرية أو خدمة المجتمع أو النشاط العلمي أو الثقافي أو الاجتماعي أو الرياضي وبموافقة مجلس الإدارة.

## مادة (٦٧) المدابيا:

يحق للمدير التنفيذي تقديم المدابيا العينية للغير باسم الجمعية بما لا يتجاوز خمسمائة ريال لكل حالة وعلى أن لا يتجاوز إجمالي المدابيا المقدمة خلال السنة المالية عن ستة آلاف ريال. ويجب الحصول على موافقة رئيس مجلس الإدارة على هذه المبالغ.

## مادة (٦٨) قبول التبرعات والمدابيا:

لا يحق قبول التبرعات أو المدابيا العينية أو النقدي المقدمة للموظف في الجمعية بصفته الشخصية أو بصفته الوظيفية أو المقدمة للجمعية كشخصية اعتبارية أو أحد إدارتها إلا بموافقة خطية من المدير التنفيذي على ذلك، ويعتبر الموظف الذي يقبل مثل هذه التبرعات أو المدابيا مخالفًا لأنظمة الجمعية ويُخضع حينها للمساءلة.

Kingdom of Saudi Arabia

Community Development Association in Shaqra

Under the Ministry of Human Resources and Social Development

Registered With the Licensing number 4252

at the National Center for Non - Profit Sector



المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بشقراء

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مسجلة برقم الترخيص (٤٢٥٢)

في المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

Date ٢٠٢٤/١١/١٢

التاريخ ٢٤٢٦/٥/٩

## اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (١٠) في دورته (الأولى) هذه اللائحة بتاريخ ١٤٤٦ / ٠٥ / ٠٩ وتحل هذه الأدلة محل جميع (إجراءات تنفيذ السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية) الموضوعة سابقاً.

## توقيع أعضاء المجلس على الموافقة على هذه اللائحة

م	الاسم	الصفة	التوقيع	ملاحظات
١	ابراهيم بن عبدالله الثنائيان	رئيس الجمعية		
٢	عبدالعزيز بن عبدالله البخيتي	نائب الرئيس		
٣	خالد بن محمد البقعي	عضو		
٤	محمد بن عبد الرحمن السيف	عضو		
٥	عمر بن ابراهيم ابا بطين	عضو		